

# قوانين بريمر

مئة قانون لتخريب العراق

1

W.A.R.C

West Asia Research Center



## قوانين بريمر: مئة قانون لتخريب العراق

شهدت حقبة الحاكم المدني الأميركي للعراق بول بريمر، الذي يوصف بأنه من مؤسسي ثقافة الفساد والمحاصصة الطائفية في العراق، سلسلة تحولات مصيرية تركت آثارها الواضحة على حاضر العراق ومستقبله. ومنذ أن عينته الإدارة الأميركية في 6 أيار 2003، أصدر بريمر عشرات القرارات والقوانين المثيرة للجدل فيها نوع من العدائية الواضحة، والتي لا يزال هذا البلد يعاني من مضاعفاتها ومن تبعاتها الخطيرة حتى اليوم. وكان في جعبة بريمر "مئة قانون"، تضمنت أوامر ملزمة أو توجيهات للشعب العراقي، لها تبعات جزائية أو نتائج مباشرة على الطريقة التي تم فيها إدارة العراقيين.

## قانون اجتثاث البعث / 1

تاريخ إصداره: 16 أيار 2003

يظهر من خلال هذا القانون، حجم التدخل الأميركي الكبير في الشأن العراقي، دون حسيب أو رقيب إذ يتعامل كما لو أنه صاحب القرار العراقي يكافئ ويعاقب، يمنع ويحاسب وفق مصالحه ومخططاته، تصرف بريمر كما لو أنه يملك السلطة التنفيذية والقضائية والتشريعية؛ فكل السلطات كانت بيده.

كان قانون "حلّ حزب البعث" يهدف لإظهار الدور الديمقراطي الأميركي، لكن في الحقيقة هذه السياسة كانت تهيئة ونواة لتأسيس تنظيم داعش الإرهابي عبر دمج السلفية التي قادها الزرقاوي بالبعث وقياداته السابقة. وما يثير الانتباه، ما ورد في النقطة الأولى من هذا القانون، في القسم الأخير منها والتي تتحدّث عن إمكانية عودة البعثيين ووجودهم في السلطة مستقبلاً إن دلّ على أمر، هو حجم الخبث والمكر التي يعتمدها الأميركي، فالحديث عن اجتثاث البعثيين لكنه في الحقيقة حُضِر لعودتهم لاحقاً.

## النص الكامل:

هذا القانون تناول نقاط ست تتعلق بحل حزب البعث العراقي واجتثاثه وجاءت على الشكل التالي:

- (1) في 16 نيسان 2003، قامت سلطة التحالف المؤقتة بحل حزب البعث العراقي. يقوم هذا الأمر بتنفيذ الإعلان بإلغاء هياكله ويبعد قيادته عن مواقع السلطة والمسؤولية في المجتمع العراقي. وبهذه الطريقة، ستضمن سلطة الائتلاف المؤقتة عدم تهديد الحكومة الممثلة في العراق من قبل العناصر البعثية العائدة إلى السلطة على أن يكون وجود هؤلاء في مواقع السلطة في المستقبل مقبولاً لدى الشعب العراقي.
- (2) كل الأعضاء في حزب البعث والذين يحملون رتبة: عضو قطرية (عضو القيادة الاقليمية)، وعضو فرع وعضو فرقة، (معاً، "أعضاء الحزب الأقدم") يتم عزلهم من مناصبهم ومنعهم من مزاوله أعمالهم مستقبلاً في القطاع العام. يتم تقييم أعضاء الحزب البارزين هؤلاء لتحديد هويتهم كمجرمين أو التهديد على أمن



- التحالف. المشتبه بهم جنائياً يجب التحقيق معهم، وإذا اعتبروا تهديدا للأمن أو عرضة للهرب، يحتجزون أو يوضعون تحت الإقامة الجبرية.
- (3) الأفراد الذين يتولون مناصب في أعلى ثلاث طبقات إدارية في كل وزارة في الحكومة الوطنية والشركات التابعة وغيرها من الهيئات الحكومية (مثل الجامعات والمستشفيات)، يجب إجراء مقابلات معهم لإمكانية انتمائهم إلى حزب البعث ويجب خضوعهم للتحقيق حول مسألة السلوك الاجرامي وخطرهم على الأمن. كل من يكون عضوا كاملا في حزب البعث يعفى من وظيفته. ويشمل ذلك الأشخاص الذين يشغلون الرتب الأصغر "العضو" والعضو النشط، فضلا عن أولئك الذين يحددون على أنهم أعضاء كبار في الحزب .
- (4) يمنع عرض صورة أو شبه لصدام حسين أو غيره من أفراد النظام السابق أو رموز حزب البعث أو النظام السابق في المباني الحكومية أو الأماكن العامة .
- (5) تقدم المكافآت عن المعلومات التي تؤدي إلى القبض على كبار اعضاء حزب البعث والاشخاص المتواطئين في جرائم النظام السابق .
- (6) يجوز لمدير سلطة الائتلاف المؤقتة أو من يعينهم منح إستثناءات من التوجيه المذكور أعلاه على أساس كل حالة على حدة.